

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

استعراضُ مقالة المحقق الخميني حول وضع الصيغة

لأزلنا نتحرى الموضوع له في صيغة الأمر، و اليوم سندرسُ مقالة المحقق الخميني حيث ابتدأ قائلاً: [1]

«المبحث الأول صيغة الأمر موضوعة للبعث و الإغراء: قد ذكرنا معاني هيئات الفعل الماضي و المضارع و المشتقات الاسمية سابقاً [2] و بقي بيان هيئة الأمر: و هي - على ما يُتبادر منها - موضوعة للبعث و الإغراء و تُستعمل استعمالاً إيجابياً (فالصيغة توجدُ البعثَ و التحريك) لا حكائياً، بخلاف هيئة الماضي و المضارع، فإنها موضوعة للحكاية (بلا إيجاب).

فهذه الهيئة الأمر كالإشارة البعثية و الإغرائية، و كإغراء جوارح الطير و الكلاب المعلمة، و الفرق: أنها موضوعة لإفادة ذلك (التحريك) و إيفامه، فهي مع إيجاب معناها مُفهمة له (البعث) وضعاً، و أيضاً إن انبعث الحيوانات يكون بكيفية الصوت و الحركات و الإشارات المورية لتشجيعها أو تحريكها نحو المقصود، لكن انبعث الإنسان - بعد فهم بعث المولى من أمره، و تحقق موضوع الإطاعة - لأجل مباد موجودة في نفسه كالخوف و الرجاء.»

فبالنّالي إن المحقق الخميني لم يضع الصيغة لأية نسبة إطلاقاً - سواء الإرسالية أو الإيقاعية أو... - و حيث إنه ضمن أبحاث "معاني الحروف" قد تبنى بأن الحروف قد وُضعت للمعنى الإسمي فبالنّالي قد اعتقد في أبحاث الصيغة أيضاً بوضع الهيئة للبعث و التحريك، ثم قد تصدى إلى مقولة أستاذه قائلاً:

«و ما قيل - من عدم تصوّر كون اللفظ موجداً [3] - وحيه لو كان ما (اللفظ) يوجد به تكوينياً، لا مثل مفاد الهيئات و الحروف الموجدة (في عالم الاعتبار) فكما أن حروف القسم و النداء موجدات بنحو من الإيجاد لمعانيها (في وعاء الاعتبار فإن العقلاء يعتبرون تواجد النداء بهذا اللفظ) كما تقدّم [4] و ألفاظ العقود و الإيقاعات كذلك عند العقلاء، كذلك هيئات الأوامر وضعت لإيجاد الإغراء و البعث (في عالم الاعتبار لا التكوين) بل نرى أن بعض الألفاظ المهمة مستعمل لإغراء بعض الحيوانات كالكلاب و غيرها، فهي موجدة (اعتباراً) للإغراء و البعث بنحو لا بالوضع (فيعتبر صاحب الحيوان مع حيوانه ألفاظاً محدّدة لكي ينبعث الحيوان من دون وضع).

فما أفاده المحقق الخراساني - من كونها موضوعة لإنشاء الطلب [5]، الظاهر منه أنه (الطلب) غير البعث و الإغراء -:

- إن كان مراده (من الطلب الإنشائي) الطلب الحقيقي المتّحد مع الإرادة على مذهبه [6] كما ذهب إليه بعض آخر [7] حتى يكون معنى «إضرب» أريد منك الضرب، فهو ممنوع، و السند التبادر.

- و إن كان المراد (من الطلب الإنشائي) الطلب الإيقاعي، فلا نتصوّر غير البعث و الإغراء شيئاً آخر نسميه الطلب حتى يُنشئه المتكلّم بداعي البعث، و مع فرضه (شيئاً آخر غير البعث) مخالفٌ للتبادر و التفاهم العرفي في كلّ لغة.»

فبالتالي إنَّ الطَّلَب لا يُعدّ موضوعاً لصيغةِ افعل و إنما مجموعةُ "لفظِ الصَّيْغَةِ والمعنى" تُعدُّ مصداقاً خارجياً للطَّلَب - كمصداقيّةٍ زيد للإنسان - لا أنَّ الصَّيْغَةَ قد وُضِعَت للطَّلَب ثبوتاً فإنَّ الواضِع قد وُضِعَ قالبَ "افعل" لإيجاد التَّحريك فحسب فالصيغةُ لا تُضاهي عبارة: أَطْلُب منك. أساساً، بل حينما يُصدِرُ الصَّيْغَةَ بمعناها الحقيقي فكأنما قد ذَكَرَ مصداقاً للطَّلَب، و على هذا المِنوال، تَجِدُ المحقِّقَينَ النَّائِنيَّ والعراقيَّ قد صرَّحا بأنَّ الطَّلَب هو لازمُ الموضوع له - البعث - بالدَّلالة الالتزامية لا أنَّ الصَّيْغَةَ نفسُ الطَّلَب بالدلالة المطابقة.

و نُعلِّقُ على مقالةِ المحقِّقِ الخميني:

1. أولاً: إنَّا وفقاً للمحقِّقَينِ الرَّسْتيَّ والحائريَّ نَعتقِدُ بأنَّ اللفظَ لا يوجدُ شيئاً إطلاقاً - سواءً في الاعتباريات أم التَّكوينيَّات - فبالتالي قد رَفَضْنَا مُعتقَدَ المشهور - بأنَّ الإنشاء هو إيجادُ المعنى باللفظ اعتباراً - إذ قِمةُ طاقةِ الألفاظ هي أن:

• تحكي لنا عن الحقائق النَّفسانيَّة فحسب و حينما أظهرَ المتكلِّمُ هذه الألفاظَ فسَيَعتَبِرُ العقلاءُ أموراً - كالزوجية أو المعاملة أو... - على وفقِ هذه الألفاظ، فليستِ الألفاظُ مهمةً إذ قد وُضِعَها الواضِعُ لمعانٍ مُحدَّدة، إلا أنَّ مُهمَّتَها الوحيدة هي أن:

• تولِّدَ موضوعَ حكمِ العقلاء لكي يَعتَبَروا فحسب لا أن توجدَ أمراً تكوينياً أو اعتبارياً، فبالتالي إنَّ مَنشأَ الاعتبارياتِ العرفية قاطبةً همُ العقلاء فحسب لا الألفاظ نظير ألفاظ العقود حيث قد صرَّحَ المحقِّقُ النَّائينيُّ بأنَّه لو أنشأ الطرفان الإيجابَ والقبولَ في المعاملة لاعتبرَ العقلاء الأثرَ الخاصَّ - كالملكية و... -.

2. أساساً إنَّ عمليةَ الإنشاء - بواسطةِ الفَم - يُعدُّ من الواقعيَّاتِ الخارجيَّة - كالكتابة - لا من الاعتبارياتِ الذَّهنيَّة، و حيث إنَّه من الوجوداتِ الواقعيَّة فلا يُمْكِنُ اعتبارُ شيءٍ اعتباريٍّ في الذَّهن و الاعتبار سوى باعتبارِ العقلاء إذ لا تناسُبَ (و لا سَنخِيَّة) بينَ نفسِ اللفظ و نفسِ الاعتبار.

فالحصيلةُ هي أنَّ تحقيقةَ المحقِّقَينِ الرَّسْتيَّ والحائريَّ هي تُعدُّ تحقيقةً ناجحةً و صائبةً تماماً.

[1] مناهج الوصول إلى علم الأصول. Vol. 1. ص243 قم - إيران: مؤسسه تنظيم و نشر آثار امام خميني.

[2] و ذلك في الصفحة: ٢٠٥ و ما بعدها.

[3] درر الفوائد ٤٠:١ و ٤٢

[4] و ذلك في صفحة: ٧٢ و ٩٤-٩٥

[5] الكفاية ١:١٠٢.

[6] نفس المصدر السابق ١:٩٣-٩٥.

[7] مفاتيح الأصول: ١٠٩ - سطر ١٢-١٤، نهاية الأفكار ١:١٧٣